

Distr.: General  
25 August 2021  
Arabic  
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البندهان 9 و 138 من جدول الأعمال المؤقت\*

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022

## التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته لعام 2021

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير معلومات عن الآثار المترتبة في الميزانية عما اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي من قرارات ومقررات في عام 2021 خلال دورته للعام نفسه، التي عُقدت في الفترة من 23 تموز/يوليه 2020 إلى 22 تموز/يوليه 2021.

ويقدم هذا التقرير معلومات تتعلق بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي 18/2021 المعنون "الفريق الاستشاري المخصص لهائتي" و 31/2021 المعنون "متابعة الاتفاق الإقليمي المتعلق بالوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي". وسيجري استيعاب الأثر المترتب في ميزانية عام 2022 فيما يتعلق بالقرار 18/2021، وقدره 47 900 دولار، ضمن الموارد الإجمالية التي ستتاح في إطار الباب 9، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022. وسيطلب الأثر المترتب في ميزانية عام 2022 فيما يتعلق بالقرار 31/2021، وقدره 500 400 دولار يُزاد على المستوى الحالي للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022، رصد اعتماد إضافي بمبلغ 454 300 دولار في إطار الباب 21، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يمثل مبلغا يحمل على صندوق الطوارئ، وبمبلغ 46 100 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

\* A/76/150



الرجاء إعادة استعمال الورق

100921 020921 21-11788 (A)



## أولاً - مقدمة

- 1 - يقدّم هذا التقرير لإبلاغ الجمعية العامة بالآثار المترتبة في الميزانية عما اتخذته المجلس الاقتصادي والاجتماعي من قرارات ومقرّرات في عام 2021، خلال دورته للعام نفسه، التي عُقدت في الفترة من 23 تموز/يوليه 2020 إلى 22 تموز/يوليه 2021<sup>(1)</sup>.
- 2 - وقد اتخذ المجلس قرارين كلف فيهما كيانات الأمانة العامة ذات الصلة بالاضطلاع بأنشطة إضافية تترتب عليها آثار في الميزانية؛ ولم تُرصد للأنشطة الإضافية أي اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022<sup>(2)</sup>.
- 3 - وإذا اتخذ المجلس في عام 2021 بعد صدور هذا التقرير أي قرارات أو مقرّرات تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية لعام 2022، فستصدر التقديرات المنقحة المعنية في شكل إضافة لهذا التقرير.

## ثانياً - الأثر المترتب في الميزانية الناشئ عن القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي

القرار 18/2021: الفريق الاستشاري المخصص لهياتي

- 4 - بموجب الأحكام الواردة في الفقرتين 2 و 3 من قرار المجلس 18/2021، فإن المجلس:
  - (أ) قرر تمديد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لهياتي إلى حين اختتام أعمال دورة عام 2022، لكي يتسنى للفريق الاستشاري أن يتابع الوضع عن كثب ويقدم المشورة بشأن تنفيذ استراتيجية التنمية الطويلة الأجل لهياتي، تعزيزاً لانتعاشها وتعميرها واستقرارها على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي، مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة كفاءة عنصرى الاتساق والاستدامة في الدعم الدولي المقدم إلى هياتي، وفقاً لأولويات التنمية الوطنية في الأجل الطويل، واستناداً إلى الخطة الاستراتيجية لتنمية هياتي، مع التشديد على ضرورة نقادي التداخل والازدواجية مع الآليات القائمة؛
  - (ب) طلب إلى الفريق الاستشاري أن يقدم تقريراً عن أعماله، متضمناً توصيات، حسب الاقتضاء، إلى المجلس لينظر فيه في دورته لعام 2022.
- 5 - وتشير التقديرات إلى أن الدعم الذي يتعين تقديمه إلى الفريق الاستشاري سيبلغ 47 900 دولار (انظر الجدول 1)، وهو ما لم تُرصد له أي اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022، وسيُألف مما يلي: (أ) مصروفات سفر 14 عضواً من الفريق الاستشاري وموظفين اثنين على الأكثر من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية إلى واشنطن العاصمة للاجتماع مع المؤسسات المالية الدولية ومنظمة الدول الأمريكية في عام 2022 والقيام ببعثة إلى هياتي في السنة نفسها (43 400 دولار)؛ (ب) خدمات دعم الاجتماعات والمصاريف الأخرى في هياتي (4 500 دولار).

(1) تم في تقرير الأمين العام (A/75/608) الذي نظرت فيه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين (انظر القرار 253/75 ألف) تناول مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي 209/2021، الذي اتخذ خلال الجزء من دورة المجلس لعام 2021 المعقود في عام 2020.

(2) ترد الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022 في الوثيقة A/76/6 (Introduction) وفي وثائق أبواب الميزانية المنفصلة (Income sects. 1-3 و Sects. 1-36) والتصويبات المتصلة بها.

## الجدول 1

الاحتياجات من الموارد في إطار الباب 9، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022

(بدولارات الولايات المتحدة)

## مجموع الاحتياجات لعام 2022

39 700	سفر الممثلين
3 700	سفر الموظفين
4 500	الخدمات التعاقدية
<b>47 900</b>	<b>المجموع</b>

6 - وفي سياق النظر في القرارات السابقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية الفريق الاستشاري، وكان آخرها القرار 11/2020، جرى استيعاب الاحتياجات ذات الصلة ضمن الموارد المرصودة للباب 9، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية لعام 2021. ويقترح كذلك أن يجري استيعاب الاحتياجات من الموارد البالغة 47 900 دولار الناشئة عن اتخاذ القرار 18/2021 ضمن إجمالي الموارد التي ستتاح في إطار الباب 9 من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022.

القرار 31/2021: متابعة الاتفاق الإقليمي المتعلق بالوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

7 - بموجب الأحكام الواردة في الفقرتين 3 و 4 من القرار 31/2021، فإن المجلس:

(أ) طلب إلى الأمين العام أن يوفر للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ضمن الموارد المتاحة وبما يتماشى مع الإجراءات المعتادة فيما يتعلق بالميزانية، موارد كافية ومستقرة ويمكن التنبؤ بها لأداء مهامها كأمانة للاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (اتفاق إسكاسو)، عملاً بالمادة 17 من الاتفاق، مما يكفل تنفيذ الولاية؛

(ب) دعا اللجنة إلى مواصلة التماس التبرعات لتغطية أي نفقات مباشرة تنشأ عن بدء سريان اتفاق إسكاسو في عام 2021، وشجع جميع الدول الأعضاء التي بوسعها الإسهام في هذا الصدد على القيام بذلك.

8 - وبموجب المادة 17 من اتفاق إسكاسو، يُعين الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أميناً للاتفاق، وتُكلف اللجنة بالقيام بمهام الأمانة، التي هي كما يلي: (أ) عقد وتنظيم اجتماعات مؤتمر الأطراف في اتفاق إسكاسو وهيئاته الفرعية وتقديم الخدمات اللازمة لها؛ (ب) تقديم المساعدة إلى الأطراف في مجال بناء القدرات بناء على طلبها؛ (ج) تحديد الترتيبات الإدارية والتعاقدية اللازمة للاضطلاع بمهامها بفعالية؛ (د) أداء أي مهام أمانة أخرى محددة في الاتفاق وأي مهام أخرى يقرها مؤتمر الأطراف. وتدير اللجنة أيضاً مركز تبادل المعلومات المنشأ بموجب المادة 12 من الاتفاق، الذي يوجد حالياً في المرصد المعني بتطبيق المبدأ 10 في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

9 - ولتنفيذ مهام الأمانة المطلوبة في القرار 31/2021، ستكون هناك حاجة إلى تحقيق منجزات مستهدفة إضافية في إطار البرنامج 18، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والبرنامج الفرعي 7، التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية.

10 - وفي غياب أي يقين فيما يتعلق بتوافر الموارد من التبرعات في المرحلة الراهنة، ستكون هناك حاجة إلى موارد إضافية كافية ومستقرة ويمكن التنبؤ بها من الميزانية العادية في عام 2022 لضمان القدرة على تنفيذ وإكمال المنجزات المستهدفة الإضافية، وبالتالي ضمان تنفيذ الولاية، على النحو المطلوب في الفقرة 3 من القرار 31/2021. وعلاوة على ذلك، ستواصل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وفق ما دعت إليه الفقرة 4 من القرار، التماس الموارد من التبرعات لتغطية التكاليف الناشئة عن بدء سريان اتفاق إسكاسو في عام 2021.

11 - وبناء على ذلك، سيتعين توفير موارد إضافية من الميزانية العادية بالنسبة لعام 2022 في إطار الباب 21، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، على النحو التالي:

(أ) وظائف المساعدة المؤقتة العامة (تكاليف الموظفين الأخرى)، في إطار البرنامج الفرعي 7: '1' وظيفة مؤقتة واحدة لموظف قانوني (ف-4)، لمدة 12 شهراً، للقيام بالواجبات التالية: العمل كموظف رئيسي في تخطيط اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وتنظيمها وتقديم الخدمات لها؛ وتقديم المشورة القانونية والإدارية والدعم فيما يرتبط بالمسائل المتعلقة بتفسير وتنفيذ ومواصلة تطوير اتفاق إسكاسو وقواعده وأنظمتها، حسب الاقتضاء؛ وتقديم التوجيه والإشراف على إعداد الوثائق وإدارتها لمؤتمر الأطراف؛ والإشراف على ترتيبات الحوكمة والتنسيق بين اللجنة المعنية بدعم التنفيذ والامتثال ومؤتمر الأطراف؛ والاتصال بالكيانات الحكومية الدولية ذات الصلة وأصحاب المصلحة المعنيين بشأن المسائل المتعلقة بالاتفاق؛ ودعم تصديق الدول على الاتفاق وانضمامها إليه والقيام بالتوعية وتقديم المساعدة لغير الأطراف في عملياتهم الوطنية، بما في ذلك التنسيق مع الوديع؛ وتقديم المساعدة إلى الأطراف، بناء على طلبها، بشأن الجوانب التشريعية المتعلقة بالاتفاق وبشأن بناء القدرات، بما في ذلك من خلال تنظيم الأنشطة المنصوص عليها في المواد 10 و 11 و 12 من الاتفاق؛ وتنظيم حلقات عمل تدريبية وحلقات دراسية؛ وتقديم عروض بشأن المواضيع و/أو الأنشطة التي يكلف بها؛ والإشراف على إعداد المنشورات والنشرات الصحفية ونشرات العلاقات العامة وغيرها من النواتج الإعلامية؛ وإعداد التقارير والخطب وغيرها من المدخلات كي يعرضها/يلقيها كبار الموظفين؛ وأداء أي مهام أمانة أخرى محددة في الاتفاق وأي مهام أخرى يقررها مؤتمر الأطراف والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بصفته أمين الاتفاق، حسب الاقتضاء؛

'2' وظيفة مؤقتة واحدة لموظف معاون لشؤون البيئة (ف-2)، لمدة 12 شهراً، تحت إشراف الموظف القانوني، للقيام بالواجبات التالية: دعم اللجنة المعنية بدعم التنفيذ والامتثال المنشأة بموجب المادة 18 من اتفاق إسكاسو والهيئات الأخرى التي أنشأها مؤتمر الأطراف في الاتفاق، بما في ذلك صياغة الوثائق، ووثائق المعلومات الأساسية

المواضيعية وتقارير الاجتماعات وغيرها من المواد؛ وتقديم الدعم الفني بشأن المسائل البيئية، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بمجالات العمل الأخرى وتقديم الدعم للأمانة عموماً؛ وتنظيم تطوير وصيانة أدوات المعلومات والاتصالات فيما يتعلق بالاتفاق، بما في ذلك الموقع الإلكتروني ومركز تبادل المعلومات والآلية العامة الإقليمية؛ ودعم عمل الأمانة فيما يتعلق بتعزيز الاتفاق والتوعية به من خلال المشاركة في المناسبات الدولية ذات الصلة وفي العمليات المتعلقة بالمسائل ذات الصلة بالاتفاق؛ والإبقاء على الاتصال مع أعضاء اللجنة المعنية بدعم التنفيذ والامتثال وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك صياغة المراسلات وتقديم المعلومات حسب الاقتضاء؛ وأداء واجبات أخرى حسب ما يكلف به؛

3' وظيفة مؤقتة واحدة لمساعد إداري (الرتبة المحلية)، لمدة 12 شهراً، لأداء المجموعة الكاملة لمهام إدارة المكاتب والدعم الإداري، بما في ذلك الواجبات التالية: تقديم المساعدة المباشرة إلى الأمانة؛ وتقديم المساعدة في تنظيم وتنفيذ أنشطة الأمانة؛ والرد على مجموعة واسعة من المراسلات أو صياغة الردود عليها وغيرها من رسائل الأمانة؛ وتنفيذ الترتيبات الإدارية المتعلقة بسفر الموظفين في مهام رسمية وسفر المشاركين في الاجتماعات والخبراء؛ وتعهّد ملفات القواعد والأنظمة والأوامر الإدارية وغيرها من الوثائق المتعلقة بمؤتمر الأطراف واللجنة المعنية بدعم التنفيذ والامتثال؛ ورصد حالة النفقات والمخصصات من خلال نظام أوموجا؛ وأداء مجموعة متنوعة من الواجبات الإدارية (مثل تنظيم الاجتماعات، وخدمات المؤتمرات، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة العقود، والمشترقات)، بما في ذلك إعداد و/أو تجهيز الطلبات الإدارية من خلال نظام أوموجا؛ والمساعدة في الإجراءات الإدارية اليومية الأخرى وأداء المهام الأخرى الموكلة إليه؛

(ب) الموارد الأخرى غير المتصلة بالوظائف، في إطار:

1' أجهزة تقرير السياسات (65 000 دولار) من أجل تنظيم مؤتمر الأطراف، بما في ذلك:

أ - تكاليف الموظفين الأخرى: سيغطي مبلغ قدره 30 000 دولار تكاليف المساعدة المؤقتة العامة لدعم الاجتماع السنوي لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك إعداد وثائق الدعم الفني والتقارير ذات الصلة وغيرها من الأنشطة السابقة للدورة والأنشطة التي تعقد أثناء الدورة؛

ب - سفر الموظفين: سيغطي مبلغ قدره 10 000 دولار تكاليف سفر الموظفين للقيام ببعثات رسمية فيما يتعلق بتقديم الخدمات للمؤتمر، بما في ذلك البعثات الرسمية الضرورية الأخرى المتصلة بأنشطة ما قبل الدورة وما بعدها؛

ج - الخدمات التعاقدية: سيغطي مبلغ قدره 20 000 دولار تكاليف خدمات الترجمة الشفوية التعاقدية (بما في ذلك الترجمة الفورية بلغة الإشارة الدولية وإظهار نص الكلام المسموع وبرامجيات قراءة الشاشة بالنسبة لذوي الإعاقة السمعية والبصرية) خلال المؤتمر وما يتصل به من مناسبات ما قبل الدورة والمناسبات

الجانبية؛ وخدمات الترجمة والتحرير لوثائق ما قبل الدورة والوثائق الأخرى التي ستقدم خلال الدورة؛

د - نفقات التشغيل العامة: سيغطي مبلغ قدره 2 000 دولار تكاليف الاتصالات من الطوابع البريدية، والبريد السريع، وخدمات الحقيبة الدبلوماسية، والربط المؤقت لمرافق الاجتماعات بشبكة الإنترنت، وخدمات أخرى متنوعة متعلقة بالمؤتمر؛

هـ - اللوازم والمواد: سيغطي مبلغ قدره 3 000 دولار تكاليف اللوازم القابلة للاستهلاك الضرورية لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك المذكرات الإعلامية للمشاركين، وشارات التعريف وبطاقات الأمتعة، ومفكرات غرفة الاجتماعات، وورق النسخ واللوازم الاستهلاكية، والأقراص السمعية/البصرية، وأجهزة التخزين الصغيرة (الوحدات المحمولة للتخزين الإلكتروني للمعلومات) ومجموعات المواد الإعلامية؛

2' البرنامج الفرعي 7 (35 000 دولار)، من أجل تقديم الدعم للجنة المعنية بدعم التنفيذ والامتثال، بما في ذلك:

أ - الخبراء: سيغطي مبلغ قدره 30 000 دولار تكاليف مشاركة الخبراء في مؤتمر الأطراف، والمناسبات السابقة للدورة والمناسبات الجانبية؛ واجتماعات اللجنة المعنية بدعم التنفيذ والامتثال؛

ب - الخدمات التعاقدية: سيغطي مبلغ قدره 5 000 دولار تكاليف خدمات تحرير الوثائق الإلكترونية وترجمتها ونشرها المكتبي دعماً لعمل اللجنة المعنية بدعم التنفيذ والامتثال.

12 - وتقدر الموارد الإضافية المذكورة أعلاه، بما في ذلك المبالغ ذات الصلة في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، بمبلغ 500 400 دولار لعام 2022، ولم ترصد لها أي اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022<sup>(3)</sup>. وبناء على ذلك، ومن أجل تنفيذ القرار 31/2021، ستكون هناك حاجة إلى تخصيص اعتمادات إضافية تتجاوز المستوى الحالي للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022 بالنسبة للباب 21 (454 300 دولار) والباب 36 (46 100 دولار) منها (انظر الجدول 2).

(3) A/76/6 (Sect. 21) و A/76/6 (Sect. 36).

## الجدول 2

الاحتياجات من الموارد في إطار الباب 21، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022

(بدولارات الولايات المتحدة)

## مجموع الاحتياجات لعام 2022

الباب 21، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	
أجهزة تقرير السياسات	
30 000	تكاليف الموظفين الأخرى
10 000	سفر الموظفين
20 000	الخدمات التعاقدية
2 000	مصروفات التشغيل العامة
3 000	اللوازم والمواد
البرنامج الفرعي 7، التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية	
تكاليف الموظفين الأخرى (وظائف المساعدة المؤقتة العامة)	
166 000	وظيفة مؤقتة واحدة لموظف قانوني (ف-4)
114 300	وظيفة مؤقتة واحدة لموظف معاون لشؤون البيئة (ف-2)
74 000	وظيفة مؤقتة واحدة لمساعد إداري (الرتبة المحلية)
30 000	الخبراء
5 000	الخدمات التعاقدية
<b>454 300</b>	<b>المجموع الفرعي، الباب 21</b>
الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	
46 100	تكاليف الموظفين الأخرى
<b>46 100</b>	<b>المجموع الفرعي، الباب 36</b>
<b>500 400</b>	<b>المجموع</b>

13 - وفيما يتعلق بأحكام الفقرة 3 من القرار 31/2021، استُعرِعي انتباه المجلس إلى أحكام الجزء السادس من قرار الجمعية العامة 248/45 بآء والقرارات اللاحقة، وآخرها القرار 252/75، الذي أعادت الجمعية التأكيد فيه على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة في الجمعية التي أنيطت بها مسؤوليات مسائل الإدارة والميزانية، وأعادت أيضا تأكيد دور اللجنة الخامسة في القيام بتحليل واف للموارد البشرية والمالية والسياسات ذات الصلة والموافقة عليها، بغية ضمان التنفيذ الكامل والفعال والكفؤ لكافة البرامج والأنشطة التي صدر بها تكليف وتنفيذ السياسات في هذا الصدد (القراران 248/45 بآء، الجزء السادس، الفقرة 1، و 252/75، الفقرة 1).

## ثالثاً - الاحتياجات الإجمالية

14 - يبلغ الأثر المترتب في الميزانية على القرارات التي اتخذها المجلس في عام 2021 خلال دورته للعام نفسه ما قدره 548 300 دولار ويتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022 (انظر الجدول 3).

الجدول 3

الاحتياجات الإجمالية من الموارد للقرارات التي اتخذها المجلس في عام 2021، في دورته لعام 2021

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات لعام 2022

الباب 9، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	
سفر الممثلين	39 700
سفر الموظفين	3 700
الخدمات التعاقدية	4 500
<b>المجموع الفرعي، الباب 9</b>	<b>47 900</b>
الباب 21، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	
تكاليف الموظفين الأخرى	384 300
سفر الموظفين	10 000
الخبراء	30 000
الخدمات التعاقدية	25 000
مصرفات التشغيل العامة	2 000
اللوازم والمواد	3 000
<b>المجموع الفرعي، الباب 21</b>	<b>454 300</b>
الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	
تكاليف الموظفين الأخرى	46 100
<b>المجموع الفرعي، الباب 36</b>	<b>46 100</b>
<b>المجموع</b>	<b>548 300</b>

## رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

15 - تبلغ الاحتياجات الإجمالية من الموارد الناشئة عن القرارات التي اتخذها المجلس في عام 2021، في دورته للعام نفسه، ما مقداره 548 300 دولار. ومن بين هذه الاحتياجات، سيُستوعب مبلغ 47 900 دولار الناجم عن اتخاذ القرار 18/2021 ضمن الموارد الإجمالية التي ستتاحت في إطار الباب 9، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022. وبناءً على ذلك، وفيما يتعلق بالقرار 18/2021، لا يُطلب رصد اعتماد إضافي يفوق المستوى الحالي للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022.



16 - ويُطلب إلى الجمعية العامة القيام بما يلي:

(أ) الموافقة على اعتماد إضافي قدره 454 300 دولار في إطار الباب 21، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022، يمثل مبلغا يُحمّل على صندوق الطوارئ؛

(ب) الموافقة على اعتماد إضافي قدره 46 100 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022، يقابله مبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.